

4488

تفسير الطبري - (9 / 314)

القول في تأويل قوله : { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَرَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا (137) }

قال ابن جرير تعليقا على هذه الآية :

(وقد ذهب قوم إلى أن المرتد يُستتاب ثلاثًا، انتزاعًا منهم بهذه الآية، وخالفهم على ذلك آخرون.

ذكر من قال: يستتاب ثلاثًا.

- حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا حفص، عن أشعث، عن الشعبي، عن علي عليه السلام قال: إن كنت لمستتيب المرتد ثلاثًا. ثم قرأ هذه الآية: "إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا".

- حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا أبي، عن سفيان، عن جابر، عن عامر، عن علي رضي الله عنه: يستتاب المرتد ثلاثًا. ثم قرأ: "إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم أرادوا كفرًا".

- حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا أبي، عن سفيان، عن عبد الكريم، عن رجل، عن ابن عمر قال: يستتاب المرتد ثلاثًا.

وقال آخرون: يستتاب كلما ارتد.

*ذكر من قال ذلك:

- حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا أبي، عن سفيان، عن عمرو بن قيس، عن سمع إبراهيم قال: يستتاب المرتد كلما ارتد.

قال أبو جعفر: وفي قيام الحجة بأن المرتد يستتاب المرة الأولى، الدليل الواضح على أن حكم كل مرة ارتد فيها عن الإسلام حكم المرة الأولى، في أن توبته مقبولة، وأن إسلامه حق له دمه. لأن العلة التي حققت دمه في المرة الأولى إسلامه، فغير جائز أن توجد العلة التي من أجلها كان دمه محققًا في الحالة الأولى، ثم يكون دمه مباحًا مع وجودها، إلا أن يفرق بين حكم المرة الأولى وسائر المرات غيرها، ما يجب التسليم له من أصل محكم، فيخرج من حكم القياس حينئذ. (تفسير ابن جرير.

وأما قصة الأنصاري فقد رواها ابن جرير عند قوله تعالى :

{ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (86) أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (87) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ (88) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (89) }

حيث قال رحمه الله :

(اختلف أهل التأويل فيمن عنى بهذه الآية، وفيمن نزلت.

فقال بعضهم: نزلت في الحارث بن سويد الأنصاري، وكان مسلمًا فارتد بعد إسلامه.

ذكر من قال ذلك:

- حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع البصري قال، حدثنا يزيد بن زريع قال، حدثنا داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد ولحق بالشرك، ثم ندم فأرسل إلى قومه: أرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، هل لي من توبة؟ قال: فنزلت: "كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم" إلى قوله: "وجاءهم البينات والله لا يهدي القوم الظالمين إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم"، فأرسل إليه قومه فأسلم.

- حدثني موسى بن هارون قال، حدثنا عمرو قال، حدثنا أسباط، عن السدي: "كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق"، قال: أنزلت في الحارث بن سويد الأنصاري، كفر بعد إيمانه، فأنزل الله عز وجل فيه هذه الآيات، إلى: "أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون".....

وقال آخرون: عنى بهذه الآية أهل الكتاب، وفيهم نزلت.

ذكر من قال ذلك:

- حدثني محمد بن سعد قال، حدثني أبي قال، حدثني عمي قال، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: "كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم"، فهم أهل الكتاب، عرفوا محمداً صلى الله عليه وسلم ثم كفروا به. (تفسير ابن جرير .

والله اعلم
والحمد لله رب العالمين .

أجابه، عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو المنذر الشنقيطي